

70319 - هل يحلق لحيته من أجل العمل ؟

السؤال

أنا شاب ملتحي وأحاول أن أتقي الله ما استطعت ، تخرجت من كلية الهندسة منذ عدة سنوات ، ثم بدأت البحث عن عمل ، وفرص العمل في بلدي ضعيفة جداً ، وإن وُجدت تكون ذات عائد مادي قليل .
وفقني الله لوظيفة في شركة بترول أجنبية لا تشترط حلق اللحية وبها موظفون وفنيون ملتحون والحمد لله ، ولكن طبيعة عملي سوف تكون في حقل البترول نفسه ، ومعروف أنه أثناء الحفر أحيانا يتصاعد غاز سام اسمه H2S وذلك يستوجب ارتداء قناع الغاز الذي لا يسمح تصميمه بالتهويت في الوجه بسبب وجود شعر اللحية ، وقد تأكدت من ذلك بنفسني عن طريق سؤال الشركات الأجنبية عن طريق الإنترنت فأجابوا أنه لا يوجد قناع غاز يعمل مع اللحية .

فما رأيكم ؟ وأكرر أن الشركة لا تمنع اللحية بتاتا ، ولكن هذا فقط لحقول البترول للحفاظ علي الحياة .

الإجابة المفصلة

أولا :

ورد الأمر بإعفاء اللحية في أحاديث كثيرة صحيحة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما يدل على وجوب إعفائها وحرمة حلقها . انظر السؤال (1189)

ثانيا :

من يُسرِ الشريعة وسماحتها أنها أباحت فعل المحرم وترك الواجب إذا وجد العذر المبيح لذلك ، كضرورة أو حاجة ماسة ، كأكل الميتة للمضطر ، ومداواة الطبيب للمرأة الأجنبية عنه عند الحاجة إلى ذلك ، ويجب أن يضبط الأمر بضوابطه الشرعية بحيث لا يتجاوز قدر الحاجة أو الضرورة .

ثالثا :

على المسلم أن يحاول دفع ضرورته من غير ارتكاب للمحرم بقدر استطاعته فإذا لم تندفع إلا بفعل المحرم جاز فعله في هذه الحال .

وعلى هذا يجب عليك أن تسعى فيما يلي :

1- البحث عن أقنعة مناسبة لشعر اللحية . وقد صنعت الشركات المختصة أقنعة خاصة لأصحاب اللحى من اليهود المتعصبين المتدينين العاملين بشركات الطيران !!.

2- البحث عن عمل آخر لا يتطلب فعل المحرم ولو كان خارج بلدك

3- محاولة إنشاء عمل خاص بك تجارياً أو غيره .

فإذا لم تستطع شيئاً من ذلك فلا حرج عليك إن شاء الله تعالى في حلقتها على أن تقتصر على ما تندفع به الحاجة أو الضرورة ، فلو أمكن الاقتصار على تقصيرها لم يجز حلقتها ... وهكذا

ولا شك أن من اتقى الله تعالى قدر استطاعته فإن الله تعالى يكفيه همه ويجعل له مخرجاً ، قال تعالى : (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) الطلاق/3-2